

قرار مجلس المنافسة عدد 119/ق/2024 صادر في 9 ربيع الأول 1446  
(13 سبتمبر 2024) المتعلق بتولي شركة «Aradei Capital»  
المراقبة الحصرية لشركة «Akdition Immo» عبر اقتناه  
نسبة 49% المتبقية من أسهم رأس المالها وحقوق التصويت  
المربطة بها.

---

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة  
ال الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435  
(30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتميمته؛

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر  
بتتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435  
(30 يونيو 2014) كما تم تغييره وتميمته؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436  
(فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية  
الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتميمته؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436  
(4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة  
كما تم تغييره وتميمته؛

وحيث يستفاد من عناصر الملف أن عملية التركيز المعنية كانت موضوع عقد مبرم بين الأطراف المعنية بتاريخ 11 يونيو 2024 ينص على تولي شركة «Aradei Capital» المراقبة الحصرية لشركة Akdital Immo» عبر اقتناء نسبة 49% المتبقية من أسهم رأس المالا وحقوق التصويت المرتبطة به ؛

وحيث إن مراقبة عملية التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها، التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12 السالف ذكره ؛

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبلیغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والتريخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالجي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتتميمه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفاً في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40%) من البيوع أو المشتريات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتوجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة ؛

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بتولي شركة «Aradei Capital» المراقبة الحصرية لشركة Akdital Immo» عبر اقتناء نسبة 49% المتبقية من أسهم رأس المالا وحقوق التصويت المرتبطة به وفق مقتضيات الاتفاق المبرم ما بين الأطراف المعنية، وبالتالي فهي تستجيب لشروط عملية التركيز حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه ؛

وحيث إن هذه العملية تخضع لالتزامية التبليغ، لاستيفائها شرطاً من الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر، وهو تجاوز رقم المعاملات الإجمالي، دون احتساب الرسوم، المنجز بالغرب من لدن مجموع المنشآت أو مجموعات الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز مبلغ 400 مليون درهم ؛ علاوة على تجاوز رقم المعاملات دون احتساب الرسوم، المنجز بالغرب بشكل منفرد من قبل اثنين على الأقل من المنشآت أو من لدن مجموعة الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز مبلغ 50 مليون درهم، كما هو محدد وفق المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى اجتماع فرع مجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 9 ربیع الأول 1446 (13 سبتمبر 2024) طبقاً لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة ؛

وبعد تأكيد رئيس الفرع من توفر النصاب القانوني لأعضاء الفرع طبقاً لمقتضيات المادة 38 من النظام الداخلي لمجلس المنافسة ؛

وعلى ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 80/ع.ت.إ/2024 بتاريخ 27 من ذي الحجة 1445 (4 يوليو 2024)، والمتعلق بتولي شركة «Aradei Capital» المراقبة الحصرية لشركة Akdital Immo» عبر اقتناء نسبة 49% المتبقية من أسهم رأس المالا وحقوق التصويت المرتبطة به ؛ وعلى قرار المقرر العام بالنیابة لمجلس المنافسة السيد محمد هشام بوعياد رقم 1445/95 بتاريخ 28 من ذي الحجة 5 (يوليو 2024) القاضي بتعيين السيدة جهان بنیس مقررة في الموضوع طبقاً لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتتميمه ؛

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية المخول لها نشر الإعلانات القانونية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 5 محرم 1446 (11 يوليو 2024) والذي يمنع أجل عشرة (10) أيام للأغيرين المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع عملية التركيز أعلاه ؛

وحيث إن المجلس لم يتوصل بأي ملاحظة حول عملية التركيز المذكورة من الفاعلين والمتدخلين في الأسواق المعنية ؛

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظرير من ملف التبليغ بتاريخ 6 محرم 1446 (12 يوليو 2024) ؛

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 27 من محرم 1446 (24 أغسطس 2024) ؛

وبعد تقديم المقرر العام المساعد السيد عبد الله قشاشي ومقررة الموضوع للتقرير المعده بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا للخلاصات والتوصيات المنشقة عنه، خلال اجتماع فرع مجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 9 ربیع الأول 1446 (13 سبتمبر 2024) ؛

وحيث إنه حسب مقتضيات المادة 13 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه، فإنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي بمجرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف، ولا سيما حينما تكون قد أبرمت اتفاقاً مبدئياً أو وقعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن عرض عمومي ؛

وحيث إنه فيما يخص التحديد الجغرافي للسوق المرجعية، فبالنظر إلى الخصائص الجبوية والمحلية من حيث الإيجارات وطبيعة الطلب، التي قد تؤثر على ظروف المنافسة داخل هذه السوق، فإن السوق المعنية هي ذات بعد وطني، وبالنظر إلى طبيعة هذه العملية من حيث آثارها على المنافسة يمكن أن يبقى تحديد السوق الجغرافية لعملية التركيز المرتقبة، مفتوحا دون حاجة لاعتماد تقسيم أدق :

وحيث إن التحليل الاقتصادي والتنافسي أسفر عن كون العملية المبلغة لن يكون لها أي تأثير عمودي أو أفقى أو تكتي سلبي على المنافسة في السوق المعنية بالعملية، نظرا لأن الحصص التراكمة للأطراف المعنية في السوق المرجعية تبقى محدودة ولا تؤهلها لإغلاق الأسواق المعنية في وجه المنافسين في ظل تعدد للفاعلين ووجود عدد مهم من المنافسين :

وحيث إنه انطلاقا مما سبق واستنادا للوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة والأبحاث التي قامت بها مصالح التحقيق بالمجلس، خلص التحقيق إلى أن عملية التركيز الاقتصادي الحالية لن يكون لها أي تأثير عمودي أو أفقى أو تكتي على المنافسة في السوق المعنية الوطنية أو في جزء مهم منها،

قرر ما يلي :

#### المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 80/ع.ت.إ/2024 بتاريخ 27 من ذي الحجة 1445 (4 يوليو 2024)، يستوفي الشروط القانونية.

#### المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «Aradei Capital» المراقبة الحصرية لشركة «Akddital Immo» عبر اقتناء نسبة 49% المتبقية من أسهم رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به.

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن الفرع المذكور خلال اجتماعه المنعقد بتاريخ 9 ربیع الأول 1446 (13 سبتمبر 2024)، طبقا لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه برئاسة السيد حسن أبو عبد المجيد، وعضوية السيدين عادل هدان وبوعزة خراطي.

الإمضاءات:

حسن أبو عبد المجيد.

عادل هدان. بوعزة خراطي.

وحيث إن الأطراف المعنية بعملية التركيز هي :

- **الجهة المقتنية :** «Aradei Capital SA» وهي شركة مساهمة خاضعة للقانون المغربي، ويقع مقرها الرئيسي برقم 1، شارع زليخة نصري، سيدي معرف - الدار البيضاء - المغرب، مسجلة بالمحكمة التجارية الابتدائية بالدار البيضاء تحت رقم 57265، و تعمل بشكل رئيسي في مجال اقتناء وإدارة الأصول العقارية بغض النظر عنها لأمد طويل، وهي متخصصة في تأجير العقارات ولديها محفظة من الأصول المتنوعة في المغرب (تجارية، صناعية، مكاتب على وجه الخصوص) :

- **الجهة المستهدفة :** «Akddital Immo SA» وهي شركة مساهمة خاضعة للقانون المغربي، ويقع مقرها الرئيسي بالمكتب الأخضر 19 و 20، Beau séjour غرفة معيشة جميلة، زاوية طريق الجديدة وشارع عبد الرحيم بوعبيد، الدار البيضاء - المغرب، مسجلة بالمحكمة التجارية الابتدائية بالدار البيضاء تحت رقم 471579، وهي شركة مالكة لمساهمات لدى شركات مقتنية لأصول عقارية موجهة للتطوير والتأجير لفائدة قطاع الصحة في المغرب :

وحيث يتبيّن من خلال ملف التبليغ وتصريحات الأطراف المبلغة، أن من شأن عملية التركيز الاقتصادي موضوع التبليغ أن تتيح للأطراف المعنية فرص الجمع بين إمكانياتها وخبراتها لتطوير عرض لأصول عقارية موجهة للإيجار لفائدة قطاع الرعاية الصحية وإيواء مصحات صحية متخصصة أو متعددة الاختصاصات وتوسيع قاعدة الاستثمار لمشاريع أخرى ذات الصلة :

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي، الذي قامت به مصالح التحقيق والبحث للمجلس استنادا إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد الأسواق المعنية بشقيها، سوق المنتوج والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من الملحق رقم 1 المتعلق بملف التبليغ الخاص بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتتميمه، حيث يُعرف السوق المعنية بكونها السوق المناسبة المحددة حسب نوع المنتوجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية موضوع التبليغ أثر عليها بصفة مباشرة أو غير مباشرة :

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق الملف واعتتمادا على نتائج التحقيق المنجز بهذا الخصوص، فإن السوق المرجعية المعنية بهذه العملية هي سوق اقتناء وإدارة أصول عقارية للحساب الخاص :